بعد موتنا ومن دون رمسينا من الارض سبب نظلّ صدى صوتي وان
كنت برمّة لصوت صدى ليلى يهشّ ويطرب وقول توبة ولو أن
ليلى الاخيلية سلّمت علي وهو على جدثه وصفائح سلمت تسليم
البشاشة اوزقاء اليها صدى من جانب القبر صائح وقوله الا بلّغا
الراجحيّ الامظهّرا خلق الكرام ولو تكون عديّا وقوله تعالى وليخش
الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم اي وليخش الذين
أن شارفوا أن يتركوا وأنا اوّن الترك بمشارفة الترك لأن الخطاب
للاوصياء وأنا توجه اليهم قبل الترك لأنهم بعد اموات ومثله لا يوقنون
به حتى يروا العذاب الاليم اي حتى يشارفوا رؤيته ويقاربوها لان بعد
فيأتيهم بغتة وهم لا يشعرون ويحتمل ان تحمل الرؤية على حقيقتها
وذلك على ان يكونوا بمرءى فلا يظنونه عذابا وان يروا كسفا من السماء ساقطا
يقولوا سحاب مركوم او يعتقدونه عذابا ولا يظنونه واقعا بهم وعليه فالمعنى
اخذهم بغتة بعد رؤيته ثم ذلك كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت اي اذا
قارب حضوره واذا اطلقت النساء فبلغن اجلهن فامسكوهن الان بلوغ
الأجل انقضاء العدة وانما الامساك قبله وانكر ابن الحاجب في نقده على
المقرب مجيء لو للتعليق في المستقبل قال ولهذا لا تقول لو يقوم زيد فعمرو منطلق
كما تقول ذلك مع أن وكذلك انكره بدر الدين ابن مالك وزعم ان انكار ذلك
قول اكثر المحققين قال وغاية ما في ادلته ان ثبت ذلك ان ما جعل شرطا للو
مستقبلا في نفسه او مقيدا بمستقبل وذلك لا ينافي امتناعه فيما مضى لامتناع
غيره والاصوب الاخراج لوعا عهد فيها من الجحد انتهى وفي كلامه نظر في موضع
احدها في نقله عن اكثر المحققين فانا لا نعرف من كلامهم انكار ذلك بل كثير

منهم سكت عنه وجماعة منهم اثبتوه والثاني ان قوله وذلك لا ينافي الخ
مقتضاه ان الشرط ممتنع لامتناع الجواب والذي قرره هو وغيره من مشتى
الامتناع فيهما ان الجواب هو الممتنع لامتناع الشرط ولم نر احدا صرح بخلاف
ذلك الا ابن الحاجب وابن الخباز فاما ابن الحاجب فانه قال في امالية ظاهر
كلامهم أن الجواب يمتنع لامتناع الشرط لأنهم يذكرونهما مع لولا فيقولون
لولا حرف امتناع لوجود والممتنع مع لولا هو الثاني قطعا فكذا يكون قولهم
في لو وغيرها هذا الغالب أولى لأن انتفاء التسبب لا بد منه في انتفاء مسببه لجواز
ان يكون ثم أسباب أخر وجدت على هذا لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا
فانها مسوقة لنفي التعدد في الالهة بامتناع الفساد لان امتناع الفساد
لامتناع الالهة لانه خلاف المفهوم من سياق امثال هذه الاية ولا يلزم
من انتفاء الالهة انتفاء الفساد لجواز وقوع ذلك وان لم يكن تعدد في الالهة
لان المراد بالفساد نظام العالم على حالته وذلك جائز ان يفعله الاله الواحد
سبحانه انتهى وهذا الذي قاله خلاف المنبار في مثل لو جئتني لاكرمتك
وخلاف ما فرع به عبارتهم الا بد الدين فان المعنى انقلب عليه لتصريحهم اولا
بخلافه والا ابن الخباز فانه من ابن الحاجب اخذ وعليه علامة معتمد وسيأتي البحث
معه وقوله المقصود نفي التعدد لا نفي الفساد مسلم ولكن ذلك اعتراض على
قاله ان لو حرف امتناع لامتناع وقد بينا فساده فان قال علي تفسيري فلا
اعتراض عليهم قلنا فما تصنع بلو جئتني لاكرمتك ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم
فان المراد نفي الاكرام والاسماع لنفي المجيء وعلم الخير فيهم للعكس واما ابن
الخباز فانه قال في شرح الدرة وقد تلا قوله تعالى ولو شئنا لرفعناه بها يقول
النحويون ان تقديره لو شئنا فلم نرفعه والصواب لم نرفعه فلم نشأ لأن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)